

صحيح ابن خزيمة

باب ذكر الدليل على أن النبي A إنما أراد بقوله : الصلاة في أول وقتها بعض الصلاة
دون جميعها وبعض الأوقات دون جميع الأوقات إذ قد أخبر النبي A بتبريد الظهر في شدة الحر
وقد أعلم أن لولا ضعف الضعيف وسقم السقيم لأخر صلاة العشاء الآخرة إلى شطر الليل :